

مقرر اتفاقية روتردام - 6/2: زيادة أوجه التوافق النشاطي بين أمانات الاتفاقيات المتعلقة ببلواد الكيميائية والنفايات

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يأخذ علماً بالمقررات د.إ - 1/7 المؤرخ 15 شباط/فبراير 2002 والمقرر 9/23 الصادر في 25 شباط/فبراير 2005 عن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللذين يشددان على ضرورة زيادة التعاون والتضامن وأوجه التوافق النشاطي بين أمانات الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف حيث تنشأ قضايا مشتركة خاصة بإدارة المواد الكيميائية وإدارة النفايات، ومن أجل تحقيق وف ورات الحجم بما في ذلك التشارك في الموارد،

1 - يشير إلى المقترن الوارد في مقرر اتفاقية روتردام - 17/1 لوضع رئيس مشترك لأمانية اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة واتفاقية روتردام؛

2 - يرحب بالمقرر اتفاقية استكهولم - 18/1 الصادر عن الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف لاتفاقية استكهولم والذي يدعو أمانتها إلى القيام من خلال التشاور مع الأمانات المختصة الأخرى وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بإعداد دراسة عن تحسين التعاون وأوجه التوافق النشاطي، بما في ذلك بحث هياكل مشتركة، لأمانات اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطيرة والتخلص منها عبر الحدود واتفاقية روتردام واتفاقية استكهولم، بغرض ضمان التماسك الأقصى، والكفاءة والفعالية في مجال المواد الكيميائية والنفايات؛

3 - يرحب كذلك بتوصية الفريق العامل مفتوح العضوية التابع لاتفاقية بازل التي أصدرتها الدورة الرابعة والتي تطلب إلى أمانة اتفاقية بازل أن تتعاون مع أمانية اتفاقية استكهولم واتفاقية روتردام لإعداد الدراسة عن التعاون وأوجه التوافق النشاطي المشار إليها في الفقرة 2 عاليه؛

4 - يطلب إلى أمانة اتفاقية روتردام أن تشارك في هذا العمل عن طريق المساهمة في الدراسة الخاصة بالتعاون وأوجه التوافق الخاصة مع أمانية اتفاقية بازل واتفاقية استكهولم؛

5 - يعتبر أنه لكي يساعد مؤتمرات أطراف روتردام واستكهولم وبازل على اتخاذ مقررات قد يعتبرونها مناسبة خلال اجتماعاتهم التالية، فإنها تحتاج بالإضافة إلى الدراسة آنفة الذكر إلى تحليل تكميلي للترتيبات المالية والإدارية التي تلزم لتنفيذ أي تغييرات قد تقترحها أمانات الاتفاقيات الثلاثة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لمثل هذا التحليل التكميلي أن يحدد أي وفورات مالية يمكن أن تتحقق وكذلك أي تأثيرات ناجمة عن التعديلات في مصروفات الأمانة على الرسوم الإدارية للأمم المتحدة؛

6 - يدعوه برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال التشاور مع أمانات الاتفاقيات، إعداد التحليل التكميلي المشار إليه في الفقرة 5 عاليه وأن يجعله متوفراً لكي يتم بحثه أثناء الاجتماعات التالية لمؤتمرات الأطراف في اتفاقية استكهولم وبازل؛

7 - يوافق على بحث نتائج الدراسة المشار إليها في الفقرة 2 عاليه وإلى التحليل المشار إليه في الفقرة 5 عاليه أثناء الاجتماع الثالث.